تعليمات رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ (تعليمات المطبوعات التربوية لسنة ٢٠٠٢) وتعديلاتها

حتى التعديل بموجب تعليمات معدلة لتعليمات المطبوعات التربوية

– المادة ١ التسمية وبدء العمل

تاريخ السريان ١٧–٠٢–٢٠٠٢

تسمى هذه التعليمات (تعليمات المطبوعات التربوية لسنة ٢٠٠٢) ويعمل بها من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

– المادة ٢ تعريفات

تاريخ السريان ١٦–٠١–٢٠١٣

يكون للكلمات والعبارات الاتية المعاني المخصصة لها بادناه ، ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزارة : وزارة التربية والتعليم .

الوزير : وزير التربية والتعليم .

الأمين العام : أمين عام الوزارة .

المطبوعة : اية مادة يتم اعدادها وطباعتها على شكل نشرة ورقية مطبوعة او الكترونية او كتاب ولها رقم وتاريخ اجازة من قبل لجنة المطبوعات التربوية وتختص بالموضوعات او الشؤون التربوية باستثناء كتب المناهج المدرسية .

اللجنة : لجنة المطبوعات التربوية .

المجلة : مجلة رسالة المعلم .

هيئة التحرير : هيئة تحرير مجلة رسالة المعلم .

– المادة ٣ تاريخ السريان ١٦-٠١-٢٠١٣

أ . يشكل الوزير لجنة المطبوعات التربوية برئاسة الامين العام لمدة سنتين قابلة للتجديد ، وعلى النحو الاتي :

١– مدير الإدارة المعنية التي يتبع لها قسم الترجمة والمطبوعات التربوية / نائبا للرئيس .

٢– ستة من أعضاء لجنة التخطيط / أعضاء .

٣– مدير البحث التربوي / عضوا .

٤– رئيس قسم الترجمة والمطبوعات التربوية / مقررا .

ب. يعين الوزير الاعضاء في البند الثاني من الفقرة (أ) من هذه المادة بناء على تنسيب الامين العام .

ج. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها او نائبه في حالة غيابه مرة واحدة كل شهر ، وتكون اجتماعاتها قانونية بحضور ستة من اعضائها على ان يكون الرئيس او نائبه من بينهم ، وتتخذ قراراتها بالاجماع او باغلبية الحضور وعند تساوي الاصوات يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس .

– المادة ٤ تاريخ السريان ١٦-٠١-٢٠١٣

تتولى لجنة المطبوعات التربوية المهام الاتية :

١. دراسة واقرار خطط الادارات في المركز والميدان ، بشان اصدار المطبوعات التربوية .

٢. اقرار المطبوعات التربوية التي تصدرها الوزارة ، سواء اكانت ورقية او الكترونية منتظمة ام غير منتظمة مثل نشرات التوثيق ، والكتاب السنوي والتقارير والمطبوعات الاحصائية ، والادلة والنشرات الاخرى ، والكتب المترجمة ، والتقرير التربوي لمؤتمر التربية الدولي (اليونسكو) .

٣. الاشراف على المجلة وتحديد سياستها ومجالاتها ومضامينها ومتابعة تطويرها .

٤. تقييم موضوعات المجلة او تكليف من تراه مناسبا لذلك .

٥. مراجعة المطبوعات التربوية باللغتين العربية أو الانجليزية كافة مثل :

البحوث والدراسات التي يقدمها الباحثون وتطبع على حساب الوزارة ، إضافة إلى الكتيبات والنشرات والمطويات والبوسترات وغيرها ، والتي تصدر عن إدارات الوزارة كافة ، وإجازتها واعتمادها من أجل إصدارها .

٦. دراسة الموازنات السنوية للمطبوعات التربوية واقرارها .

٧. دراسة التقرير السنوي للمطبوعات واقراره .

٨. التنسيب بتحديد بدل الاشتراك السنوي للمجلة ، وتعديله وفق الحاجة .

– المادة ٥ تاريخ السريان ١٦-٠١-٢٠١٣

تشكل هيئة تحرير مجلة رسالة المعلم على النحو الآتي :

١- مدير البحث التربوي / محررا مسؤولا .

٢- رئيس قسم الترجمة والمطبوعات / سكرتيرا للتحرير .

٣- أعضاء قسم الترجمة والمطبوعات المعنيون .

- المادة ٦ تاريخ السريان ١٦-٠١-٢٠١٣

أ- تتكون موارد المجلة من المصادر الآتية :

١- الاشتراكات السنوية للأفراد والمؤسسات داخل المملكة وخارجها .

٢- موازنة الوزارة أو أي مصدر آخر تحدده لجنة المطبوعات التربوية وفق الأصول المعمول بها .

٣- المنح والهبات والمساهمات التي قد ترد للمجلة من الجهات الوطنية أو العربية أو الدولية بموافقة الوزير .

ب- تودع اشتراكات المجلة في حساب الأمانات / مطبوعات تربوية ، ويتم الصرف منه وفق الأصول المالية المعمول بها .

- المادة ٧ تاريخ السريان ١٧-٠٢-٢٠٠٢

أ . يتم الصرف على اصدار مجلة رسالة المعلم من المخصصات المرصودة لها في الحساب الخاص بها في موازنة الوزارة او

من أي مصدر اخر وفق الاصول المالية المعمول بها .

ب. تصرف المكافات والاجور المشمولة بهذه التعليمات وفق الاسس التي تعتمدها اللجنة .

- المادة ٨ الغاءات تاريخ السريان ١٧-٠٢-٢٠٠٢

تلغي هذه التعليمات (تعليمات (٢) لسنة ١٩٩٨) تعلميات المطبوعات التربوية .

المنشور في العدد ٤٥٣٣ على الصفحة ٥٤٦ بتاريخ ١٧-٠٢-٢٠٠٢ والساري بتاريختعليمات رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ (تعليمات المطبوعات التربوية لسنة ٢٠٠٢) وتعديلاتها
المنشور في العدد ٥١٩٤ على الصفحة ٤٢ بتاريختعليمات معدلة رقم ٩ لسنة ٢٠١٢ (تعليمات معدلة لتعليمات المطبوعات التربوية لسنة ٢٠١٢) ب٢٠٠٢-٠٢-١٧ المعدل ٢٠١٣-٠١-١٦ والساري بتاريخ ١٦-٠١-٢٠١٣
والمشار إليه هنا وفيما بعد بالاسم المختصر تعليمات رقم ٢ لسنة ٢٠٠٢ (تعليمات المطبوعات التربوية لسنة ٢٠٠٢) وتعديلاتها